

جزء فيه:

التوجيه الصحيح؛ لقصة: «الذي أوصى أهله
أن يحرقوه، بعد موته».

دراسة أثرية منهجية علمية في دفع شبهة: «المرجئة العصرية»؛
في استدلالهم: بقصة الذي أوصى أهله، أن يحرقوه بعد موته،
على أن من ارتكب الكفر: وهو جاهل لا يكفر!

تأليف

فضيلة الشيخ المحدث الفقيه

أبي عبد الرحمن فوزي بن عبد الله الحميدي الأثري

حفظه الله ورعاه

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

رب يسر ولا تعسر

المقدمة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

أما بعد،

فهذا جزء لطيف في كشف شبهة: «المرجئة العصرية»، في حديث: «الذي أوصى أهله أن يحرقوه بعد موته».

* وقد أجلي أهل العلم عن معناه الصحيح، والمراد منه؛ بتوجيهات علمية مفيدة، وبيان ذلك من وجوه:

الأول: أن الرجل لم يشك في قدرة الله تعالى، ولم يجهل هذه الصفة العظيمة، فهذا مستبعد من هذا الرجل؛ بل الرجل صرَّح أن الله تعالى يقدر عليه، لكنه من شدة خوفه من الله تعالى، وإيمانه، وتوحيده أن يعذبه، ويعاقبه، فغطى عليه الخوف على فهمه، وعقله، فقال بذلك، وهذا يترجح من مجموع روايات قصته.

الثاني: أن الرجل لم يصدر منه ما يُنافي التوحيد، والإيمان، ويخرج به من الإيمان إلى الكفر؛ لأنه لو كان شيء من ذلك، لَمَا غَفَرَ اللهُ لَهُ، وهذا بَيِّنٌ من مجموع روايات حديثه.

الثالث: أن الرجل كان مؤمناً، خائفاً، ولا يكون هذا؛ إلا لمؤمن مصدق؛ بل

ما تكاد تكون هذه الصفات الحميدة؛ إلا لمؤمن عالم.

الرابع: أن الرجل كان مُوحِّداً خائفاً من الله تعالى، وكل من خاف الله تعالى

آمن به، وعرفه حق المعرفة في صفاته، وغيرها، فكيف يشك في قُدْرته سبحانه، ويجهلها، أو ينكرها، وهذا مستحيل يقع فيمن يخافه، ويؤمن به، ويخشاه.

* إِذَا فَمِنَ المَقْطُوعِ بِهِ أَنَّ الرَّجُلَ لَمْ يَصْدُرْ مِنْهُ مَا يُنَافِي تَوْحِيدَهُ، وَيُخْرِجُ بِهِ مِنَ

الإيمان إلى الكفر، مثل: أنه لم يجهل بقُدرة الله تعالى، ولم يشك فيها، وهذا مستبعد

منه، بل الفَرَطِ خوفه وخشيته من عذاب الله تعالى، فَعَطَى الخوف والخشية على

عقله، وفهمه، وكان ما كان، وهو الذي يترجح عندي من مجموع روايات قصة

الرجل، فيحمل المجمل على المفصل.

هذا وأسأل الله تعالى أن ينفع بهذا الكتاب: جميع الأمة الإسلامية، وأن يتقبل

مني هذا الجهد، وأن يجعله في ميزان حسناتي، يوم لا ينفع مال ولا بنون، وأن يتولانا

بعونه ورعايته، إنه نعم المولى، ونعم النصير.

وصلّى الله على عبده ورسوله محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

كتبه

أبو عبد الرحمن الأثري

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

ذكر الدليل على دفع شبهة: «المرجئة العصرية»؛ في استدلالهم: بقصة الذي أوصى أهله، أن يحرقوه بعد موته، على أن من ارتكب الكفر: وهو جاهل لا يكفر

عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم: (أَنَّ رَجُلًا كَانَ قَبْلَكُمْ، رَغَسَهُ ^(١) اللَّهُ مَالًا فَقَالَ لِبَنِيهِ لَمَّا حُضِرَ: أَيُّ أَبِي كُنْتُ لَكُمْ؟ قَالُوا: خَيْرَ أَبِي، قَالَ: فَإِنِّي لَمْ أَعْمَلْ خَيْرًا قَطُّ، فَإِذَا مِتُّ فَأَحْرِقُونِي، ثُمَّ اسْحَقُونِي ^(٢)، ثُمَّ ذَرُونِي ^(٣) فِي يَوْمٍ عَاصِفٍ ^(٤)، فَفَعَلُوا، فَجَمَعَهُ اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ فَقَالَ: مَا حَمَلَكَ؟ قَالَ: مَخَافَتُكَ، فَتَلَقَّاهُ بِرَحْمَتِهِ).

أخرجه البخاري في «صحيحه» (ج ٣ ص ١٢٨٣)، و(ج ٥ ص ٢٣٧٨)،
ومسلم في «صحيحه» (ج ٤ ص ٢١١١ و ٢١١٢)، والقسطلاني في «إرشاد الساري»
(ج ٧ ص ٤٩٠) من طرق عن قتادة سمعت عتبة بن عبد الغافر سمعت أبا سعيد
الخدري به، في حديث سليمان التيمي: (فإنه لم يبتتر عند الله خيراً)، قال فسرها قتادة:
لم يدخر عند الله خيراً.

(١) رَغَسَهُ: أي أعطاه.

(٢) اسْحَقُونِي: من السَّحَق، وهو أشدَّ الدق.

(٣) ذَرُونِي: انثروني، وفرقوني.

(٤) عَاصِفٍ: شديد الريح.

انظر: «إرشاد الساري» للقسطلاني (ج ٧ ص ٤٩١ و ٤٩٢).



* وفي حديث شَيْبَانَ بن عبد الرحمن: (فإنَّهُ والله ما ابتأَرَ عِنْدَ اللهِ خَيْرًا)، وفي حديث: أبي عوانة: (ما امتأَرَ) بالمِيمِ، وفي حديث شُعبة: (وإنَّ الله يَقْدِرُ عَلَيَّ أَنْ يُعَذِّبَنِي).

وأخرجه البخاري في «صحيحه» (ج ٦ ص ٢٧٢٦)، ومُسلم في «صحيحه» (ج ٤ ص ١١١٢) من طريق مُعْتَمِر بن سُلَيْمان سمعت أبي حَدَّثَنَا قَتَادَةَ عن عُقبة بن عبد الغافر عن أَبِي سَعِيدِ الخُدْرِيِّ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم (أَنَّهُ ذَكَرَ رَجُلًا فِيمَنْ سَلَفَ، أَوْ فِيمَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ - يَعْنِي مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ -)، وَفِيهِ: (فَقَالَ اللهُ عَزَّوَجَلَّ: كُنْ، فَإِذَا هُوَ رَجُلٌ قَائِمٌ، قَالَ اللهُ: أَيُّ عَبْدِي مَا حَمَلَكَ عَلَيَّ أَنْ فَعَلْتَ مَا فَعَلْتَ؟ قَالَ: مَخَافَتُكَ... الحديث).

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: (قَالَ رَجُلٌ لَمْ يَعْمَلْ حَسَنَةً^(١) قَطُّ لِأَهْلِهِ إِذَا مَاتَ فَحَرَّقُوهُ، ثُمَّ اذْرُوا نِصْفَهُ فِي الْبَرِّ وَنِصْفَهُ فِي الْبَحْرِ فَوَالله لَئِنْ قَدَرَ^(٢) اللهُ

(١) الْحَسَنَةُ: المراد بها هنا العمل، والخير؛ كما في الروايات الأخرى، وليس المراد من ذلك ترك العمل بالكَلْبَةِ؛ فتنبّه.

(٢) وَأَمَّا قَوْلُهُ: (فَوَالله لَئِنْ قَدَرَ اللهُ عَلَيْهِ): فقد اختلفَ في معناه: فقال بعض العلماء: هذا رجل جهل بعض صفات الله تعالى، وهي القدرة، فلم يعلم أن الله على كل ما يشاء قدير، قالوا: ومن جهل صفة من صفات الله تعالى، وآمن بسائر صفاته، وعرفها لم يكن بجهله بعض صفات الله كافرًا، قالوا: وإنما الكافر من عاند الحق لا من جهله، وهذا قول المتقدمين من العلماء، ومن سلك سبيلهم من المتأخرين.

وقال بعض العلماء: أراد بقوله: «لَئِنْ قَدَرَ اللهُ عَلَيْهِ»، من القَدَر الذي هو القَضَاء، وليس من باب القُدرة، والاستطاعة في شيء قالوا: وهو: مثل، قوله تعالى، في ذي النون: ﴿إِذْ ذَهَبَ مُغْنَضِبًا فَظَنَّ أَنْ لَنْ نَقْدِرَ عَلَيْهِ﴾ [الأنبياء: ٨٧].

عَلَيْهِ لِيُعَذَّبَنَّهُ عَذَابًا لَا يُعَذَّبُهُ أَحَدًا مِنَ الْعَالَمِينَ، فَلَمَّا مَاتَ الرَّجُلُ فَعَلُوا مَا أَمَرَهُمْ، فَأَمَرَ اللَّهُ الْبِرَّ فَجَمَعَ مَا فِيهِ، وَأَمَرَ الْبَحْرَ فَجَمَعَ مَا فِيهِ ثُمَّ قَالَ: لِمَ فَعَلْتَ هَذَا؟ قَالَ: مِنْ خَشْيَتِكَ. يَا رَبِّ وَأَنْتَ أَعْلَمُ فَغَفَرَ اللَّهُ لَهُ).

أخرجه مُسلم في «صحيحه» (ج ٤ ص ٢١١٠)، والخَطِيب في «تاريخ بغداد» (ج ٤ ص ٣٨٩)، ومالك في «الموطأ» (ج ١ ص ٢٤٠)، وأبو مُصعب الزُّهري في «الموطأ» (ج ١ ص ٣٩٢)، والجَوْهري في «مُسند الموطأ» (ص ٤٤٥)، وابنُ عبد البرِّ في «التمهيد» (ج ١٨ ص ٣٨)، وابنُ القاسم في «الموطأ» (ص ٣٦٠)، والحدَّثاني في «الموطأ» (ص ٣٧٥) من طريق أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه به.

* وفي رواية، أَبِي مُصْعَبٍ: (لَمْ يَعْمَلْ خَيْرًا قَطُّ)، وفي رواية الحدَّثاني: (كَانَ رَجُلٌ لَمْ يَعْطَ أَنْ يَعْمَلَ خَيْرًا قَطُّ).

قلت: وهذه الروايات تفسر الحسنة، في رواية: مُسلم، ومالك رحمهما الله.

انظر: «التمهيد» لابن عبد البرِّ (ج ١٨ ص ٤٢).

قال الإمام ابن عبد البرِّ في «التمهيد» (ج ١٨ ص ٤٢): (وللعلماء: في تأويل هذه اللفظة قولان، أحدهما: أنها من التَّقدير والقضاء، والآخر: أنها من التَّقدير والتَّضييق. وكل ما قاله العلماء في تأويل هذه الآية، فهو جائز في تأويل هذا الحديث، في قَوْلِهِ: (لَئِنْ قَدَّرَ اللَّهُ عَلَيَّ) فأحد الوجهين تقديره: كان الرَّجُلُ قال: (لَئِنْ كَانَ قَدْ سَبَقَ فِي قَدَرِ اللَّهِ وَقَضَائِهِ، أَنْ يَعَذَّبَ كُلَّ ذِي جُرْمٍ عَلَيَّ جُرْمَهُ، لِيُعَذَّبَنِي اللَّهُ عَلَيَّ إِجْرَامِي، وَذُنُوبِي عَذَابًا، لَا يَعَذَّبُهُ أَحَدًا مِنَ الْعَالَمِينَ غَيْرِي، وَالْوَجْهَ الْآخَرَ: تَقْدِيرُهُ، وَاللَّهُ لئن ضيق الله علي، وبالغ في مُحاسبتِي، وجزائي علي ذنوبي ليكون ذلك). اهـ

* وبهذا الإسناد: أخرجه البخاري في «صحيحه» (ج ٦ ص ٢٧٢٥)، مرفوعاً: (قَالَ رَجُلٌ لَمْ يَعْمَلْ خَيْرًا قَطُّ، فَإِذَا مَاتَ... الحديث).

قلت: فقوله: «لَمْ يَعْمَلْ خَيْرًا قَطُّ»، فهذا تفسير أيضاً، للفظ: «لَمْ يَعْمَلْ حَسَنَةً قَطُّ»، فافطن لهذا.

وأخرجه البخاري في «صحيحه» (ج ٣ ص ١٢٨٣)، ومسلم في «صحيحه» (ج ٤ ص ٢١١٠)، وابن ماجه في «سننه» (ج ٢ ص ١٤٢١)، وأحمد في «المُسند» (ج ٢ ص ٢٦٩)، وعبدالرزاق في «المُصنَّف» (ج ١١ ص ٢٨٣) من طريق مَعْمَرِ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: (كَانَ رَجُلٌ يُسْرِفُ عَلَى نَفْسِهِ - يَعْنِي: يُبَالِغُ فِي الْمَعَاصِي - فَلَمَّا حَضَرَهُ^(١) الْمَوْتُ... الحديث).

وأخرجه مسلم في «صحيحه» (ج ٤ ص ٢١١٠)، والنسائي في «السنن الكبرى» (ج ١ ص ٦٦٦)، وفي «السنن الصغرى» (ج ٤ ص ١١٣)، والمراغبي في «الأربعين» (ص ٨٤) من طريق الزُّبَيْدِيِّ عَنِ الزُّهْرِيِّ حَدَّثَنِي حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه بِهِ.

وأخرجه ابن صاعد في «زوائد الزهد» (ص ٣٧٢) من طريق الْحَجَّاجِ بْنِ أَبِي مَنِيعٍ عَنِ جَدِّهِ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بِهِ.

وأخرجه أحمد في «المُسند» (ج ٢ ص ٣٠٤) من طريق حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ عَنِ ثَابِتِ الْبُنَّانِيِّ عَنِ أَبِي رَافِعِ الصَّائِغِ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: (كَانَ رَجُلٌ مِمَّنْ

(١) حَضَرَهُ الْمَوْتُ: أي جاءه الموت.

كَانَ قَبْلَكُمْ لَمْ يَعْمَلْ خَيْرًا قَطُّ إِلَّا التَّوْحِيدَ، فَلَمَّا احْتَضَرَ قَالَ لِأَهْلِهِ: انظُرُوا إِذَا أَنَا مِتُّ أَنْ يُحْرِقُوهُ حَتَّى يَدْعُوهُ حُمَمًا، ثُمَّ اطْحَنُوهُ، ثُمَّ اذْرُوهُ فِي يَوْمٍ رَاحٍ، فَلَمَّا مَاتَ فَعَلُوا ذَلِكَ بِهِ، فَإِذَا هُوَ فِي قَبْضَةِ اللَّهِ، فَقَالَ اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ: يَا بَنَ آدَمَ، مَا حَمَلَكَ عَلَيَّ مَا فَعَلْتَ؟ قَالَ: أَيُّ رَبِّ مِنْ مَخَافَتِكَ، قَالَ: فَغَفَرَ لَهُ بِهَا، وَلَمْ يَعْمَلْ خَيْرًا قَطُّ إِلَّا التَّوْحِيدَ).

وإسناده صحيح، وقد ذكر: مرسلًا، مقرونًا من طريق الحسن، وابن سيرين.

والحديث صححه الشيخ الألباني في «الصَّحِيحَةَ» (ج ٧ ص ١٠٦).

* وتابعه على المَوْصُول: يحيى بن إسحاق حدَّثنا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتِ

الْبُنَانِيِّ بِهِ، عِنْدَ أَحْمَدَ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج ١ ص ٣٩٨).

وإسناده صحيح.

قلت: وهذه الأحاديث يفسر بعضها بعضًا، في رفع الإشكال، في نفي إيمان

الرَّجُلِ، فافطن لهذا.

قال الإمام ابن عبد البر رحمته الله في «التَّمْهِيدِ» (ج ١٨ ص ٤٠): (روي من حديث

أبي رافع عن أبي هريرة، في هذا الحديث؛ أنه قال: (قَالَ رَجُلٌ لَمْ يَعْمَلْ خَيْرًا قَطُّ إِلَّا

التَّوْحِيدَ)، وهذه اللَّفْظَةُ إِنِّ صَحَّتْ^(١)، رفعت الإشكال في إيمان هذا الرَّجُلِ، وإن لم

تصح من جهة النَّقْلِ، فهي صحيحة، من جهة المعنى، والأصول كُلُّهَا تعضدها،

والنَّظَرُ يوجبها، لأنه مُحَالٌ غير جائز أن يغفر للذين يموتون، وهم: كُفَّارٌ، لأنَّ الله عزَّ

وجلَّ قد أخبر أنه: «لا يغفر أن يشرك به»، لمن مات كافرًا، وهذا ما لا مدفع له، ولا

(١) قلت: صحَّتْ، والحمد لله، كما سبق تخريجها.

خلاف فيه بين أهل القبلة، وفي هذا الأصل ما يدلُّك على أن قوله في هذا الحديث: (لَمْ يَعْمَلْ حَسَنَةً قَطُّ)، أو (لَمْ يَعْمَلْ خَيْرًا قَطُّ)، لم يعذبه - إلا ما عدا التوحيد من الحَسَنَات والخير، وهذا سائغ في لسان العرب، جائز في لغتها أن يوتى بلفظ الكل، والمراد البعض، والدليل على أن الرَّجُلَ كان مُؤْمِنًا، قوله حين قيل له: (لِمَ فَعَلْتَ هَذَا؟ فَقَالَ: مِنْ خَشْيَتِكَ يَا رَبِّ)، والخشية لا تكون إلا لمؤمن مُصَدِّق، بل ما تكاد تكون إلا لمؤمن عالم؛ كما: قَالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿إِنَّمَا تَخَشَى اللهُ مِنْ عِبَادِهِ الَّذِينَ أَلْعَمَتُوا﴾ [فاطر: ٢٨]، قالوا: كلُّ من خاف الله آمَنَ به وعرفه، ومستحيل أن يخافه من لا يؤمن به، وهذا واضح لمن فهم، وألهم رشده). اهـ

قلت: وهذا الكلام استحسنته؛ فضيلة الشيخ ناصر الدين الألباني رحمته الله بقوله في «الصَّحِيحَةَ» (ج ٧ ص ١١١): (هذا كله كلام الحافظ ابن عبد البرِّ، وهو كلام قويٌّ متينٌ يدلُّ على أنه كان إمامًا في العلم، والمعرفة؛ بأصول الشريعة وفروعها، جزاه الله عن الإسلام، والمسلمين خيرًا). اهـ

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمته الله في «الفتاوى» (ج ١٢ ص ٤٩١) بعد أن ساق الحديث؛ برواية: «الصَّحِيح»، وذكر أنه حديثٌ مُتَوَاتِرٌ: (وهنا أصلان عظيمان: أحدهما: مُتَعَلِّقٌ بالله تعالى، وهو الإيمان بأنه على كلِّ شيءٍ قدير.

والثاني: مُتَعَلِّقٌ باليوم الآخر، وهو الإيمان بأنَّ الله يعيد هذا الميِّت، ويجزيه على أعماله، ومع هذا فلما كان مُؤْمِنًا بالله في الجُملة، ومُؤْمِنًا باليوم الآخر في

الجُملة، وهو أَنَّ الله يُثيب، ويُعاقب بعد الموت، وقد عمل عملاً صالحاً^(١) وهو خوفه من الله، أَنَّ يعاقبه على ذنوبه غفر الله له بما كان منه من الإيمان بالله، واليوم الآخر، والعمل الصالح). اهـ.

وقال الشيخ ناصر الدين الألباني رحمته الله في «الصحيحة» (ج ٧ ص ١١٢):
(وخلاصته: أَنَّ الرَّجُلَ النَّبَاشَ كَانَ مُؤْمِنًا مُوَحِّدًا، وَأَنَّ أَمْرَهُ أَوْ لَادَهُ بَحْرَقَهُ... إِنَّمَا كَانَ، إِذَا لَجِهَلَهُ بِقُدْرَةِ اللَّهِ تَعَالَى عَلَى إِعَادَتِهِ - وَهَذَا مَا أَصْتَبَعَهُ أَنَا - أَوْ لَفَرَطُ خَوْفِهِ مِنْ عَذَابِ رَبِّهِ، فَغَطَّى الْخَوْفَ عَلَى فَهْمِهِ، كَمَا قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّنِ؛ فِيمَا ذَكَرَهُ الْحَافِظُ (١١ / ٣١٤)، وَهُوَ الَّذِي يَتَرَجَّحُ عِنْدِي مِنْ مَجْمُوعِ رِوَايَاتِ قِصَّتِهِ.

* وسواء كان هذا، أو ذاك فمن المقطوع به أَنَّ الرَّجُلَ لَمْ يَصْدُرْ مِنْهُ مَا يُنَافِي تَوْحِيدَهُ، وَيُخْرِجُ بِهِ مِنَ الْإِيمَانِ إِلَى الْكُفْرِ؛ لِأَنَّهُ لَوْ كَانَ شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ لِمَا غَفَرَ اللَّهُ لَهُ، كَمَا تَقَدَّمَ تَحْقِيقُهُ مِنْ ابْنِ عَبْدِ الْبَرِّ). اهـ.

قلت: بل هذا الرَّجُلُ مِنْ أَهْلِ التَّوْحِيدِ - كَمَا سَبَقَ -، وَقَدْ تَرَكَ بَعْضَ الْعَمَلِ الرَّائِدِ عَلَى الْأُصُولِ - كِ«التَّوْحِيدِ وَالصَّلَاةِ» وَغَيْرِ ذَلِكَ - مِنَ النَّوَافِلِ: «فَلَمْ يَعْمَلْهَا قَطُّ»، وَهَذِهِ لَا تَضُرُّ الْعَبْدَ مَا دَامَ أَنَّهُ مُؤْمِنٌ بِاللَّهِ تَعَالَى، وَمُوَحِّدٌ لِلَّهِ تَعَالَى، وَإِلَيْكَ الدَّلِيلُ.

(١) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: (كَانَ رَجُلٌ مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ لَمْ يَعْمَلْ خَيْرًا قَطُّ إِلَّا التَّوْحِيدَ، فَلَمَّا اخْتَضِرَ قَالَ لِأَهْلِهِ: انظُرُوا إِذَا أَنَا مُتُّ أَنْ يُحْرِقُوهُ حَتَّى

(١) قلت: فبين شيخ الإسلام ابن تيمية رحمته الله، بأنَّ الرَّجُلَ كَانَ يَعْمَلُ عَمَلًا صَالِحًا، وَهَذَا الَّذِي ذَكَرْنَاهُ فِيمَا

سَبَقَ، وَأَمَّا أَنْ نَظُنَّ بِأَنَّهُ لَمْ يَعْمَلْ أَيَّ عَمَلٍ، فَهَذَا لَا يَتَّصِرُ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

يَدْعُوهُ حُمَامًا، ثُمَّ اطْحَنُوهُ، ثُمَّ اذْرُوهُ فِي يَوْمٍ رَاحٍ^(١)، فَلَمَّا مَاتَ فَعَلُوا ذَلِكَ بِهِ، فَإِذَا هُوَ فِي قَبْضَةِ اللَّهِ، فَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: يَا بَنَ آدَمَ، مَا حَمَلَكَ عَلَيَّ مَا فَعَلْتَ؟ قَالَ: أَيُّ رَبِّ مِنْ مَخَافَتِكَ، قَالَ: فَغَفَرَ لَهُ بِهَا، وَلَمْ يَعْمَلْ خَيْرًا قَطُّ إِلَّا التَّوْحِيدَ).

حديث صحيح

أخرجه أحمد في «المُسند» (ج ٢ ص ٣٠٤) من طريق أبي كامل مُظفَّر الخُرَاساني ثنا حمَّاد بن سَلَمَةَ عن ثابت عن أبي رافع عن أبي هُريرة عن النَّبِيِّ ﷺ. وغير واحدٍ عن الحسن، وابن سيرين عن النَّبِيِّ ﷺ.

قلت: وللحديث إسنادان:

أولهما: عن حمَّاد بن سَلَمَةَ عن ثابت البُناني عن أبي رافع الصَّائغ عن أبي هُريرة رضي الله عنه.

قلت: وهذا إسنادٌ متَّصلٌ صحيح، وقد صحَّحه الشيخ الألباني في «الصَّحيحة» (ج ٧ ص ١٠٦).

ثانيهما: عن حمَّاد بن سَلَمَةَ عن غير واحدٍ عن الحسن وابن سيرين مُرسلاً.

قلت: وهذا ضعيف، لإرساله، ولجهالة الذين روى عنهم حمَّاد بن سَلَمَةَ.

* وتابعه على الإسناد المتَّصل يحيى بن إسحاق حدثنا حمَّاد عن ثابت عن أبي رافع عن أبي هُريرة رضي الله عنه به.

أخرجه أحمد في «المُسند» (ج ١ ص ٣٩٨).

وإسناده صحيح.

والصَّواب: هو الْمُتَّصِل.

قلت: فقوله ﷺ (لَمْ يَعْمَلْ خَيْرًا قَطُّ إِلَّا التَّوْحِيدَ)، يدلُّ على أنَّ هذا العبد من

المُوحِّدِينَ الْمُؤْمِنِينَ فُغْفِرَ لَهُ، ودخل الجَنَّةَ بناءً على وجود العمل الصالح عنده^(١)،

فتنبه.

(٢) وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ﷺ قَالَ: «أَنَّ رَجُلًا لَمْ يَعْمَلْ مِنَ الْخَيْرِ شَيْئًا قَطُّ إِلَّا

التَّوْحِيدَ فَلَمَّا حَضَرَتْهُ الوَفَاةُ قَالَ لِأَهْلِهِ إِذَا أَنَا مِتُّ فَخُذُونِي وَاحْرِقُونِي حَتَّى تَدْعُونِي

حُمَمَةً، ثُمَّ اطْحَنُونِي، ثُمَّ اذْرُونِي فِي الْبَحْرِ فِي يَوْمِ رَاحٍ، قَالَ: فَفَعَلُوا بِهِ ذَلِكَ، قَالَ: فَإِذَا

هُوَ فِي قَبْضَةِ اللَّهِ، قَالَ: فَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ مَا حَمَلَكَ عَلَيَّ مَا صَنَعْتَ قَالَ: مَخَافَتُكَ،

قَالَ: فَغَفَرَ اللَّهُ لَهُ).

حديث صحيح

أخرجه أحمد في «المُسند» (ج ١ ص ٣٩٨) من طريق يحيى بن إسحاق أخبرنا

حماد بن سلمة عن عاصم بن بهدلة عن أبي وائل عن عبد الله بن مسعود ﷺ به.

قلت: وهذا سنده حسن، وهو في حُكْمِ المَرْفُوعِ، وإن كان مَوْقُوفًا، كما هو

مَعْرُوفٌ؛ عند أهل العلم.

قال الشيخ ناصر الدين الإلباني رحمه الله في «الصَّحِيحَةَ» (ج ٧ ص ١٠٦): (وهو

في حُكْمِ المَرْفُوعِ، كما لا يُخْفَى).

(١) وأنه كان يعمل عملاً صالحاً، لم يترك العمل بالكليّة، فافهم لهذا ترشّد.

وأخرجه أبو يَعْلَى في «المُسند» (ج ٢ ص ٢٨٥) و(ج ٨ ص ٤٧٠) من طريق أبي كُرَيْب عن مُعَاوِيَةَ بن هِشَام عن سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ عن أَبِي إِسْحَاقَ عن أَبِي الْأَحْوَصِ عن عَبْدِ اللَّهِ بن مَسْعُودٍ رضي الله عنه موقوفاً به، وزاد فيه: (وَكَانَ الرَّجُلُ نَبَا شَاً، فَغَفَرَ لَهُ لِخَوْفِهِ).

وإسناده صحيح، وسُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ: قديم السَّمَاعِ من أَبِي إِسْحَاقَ.

وذكره الهَيْثَمِيُّ في «مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ» (ج ١٠ ص ١٩٤)، ثم قال: رواه أبو يَعْلَى بسندين، ورجالهما رجال الصَّحِيحِ.

وأخرجه الطَّبْرَانِيُّ في «المُعْجَمِ الكَبِيرِ» (١٠٤٦٧) من طريق يحيى بن إبراهيم بن مُحَمَّد بن أَبِي عُبَيْدَةَ بن مَعْنٍ حَدَّثَنِي أَبِي عن أَبِيهِ عن جَدِّهِ عن الْأَعْمَشِ عن شَقِيقٍ قال: قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه به، ثم قال في آخره: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (فَوَقَعَ فِي يَدِ اللَّهِ، فَقَالَ: مَا حَمَلَكَ عَلَى الَّذِي صَنَعْتَ؟ قَالَ: مَخَافَتُكَ. قَالَ: قَدْ غَفَرْتُ لَكَ). وإسناده مُنْكَرٌ.

وأخرجه أبو يَعْلَى في «المُسند» (ج ٩ ص ٤٢٢) من طريق مُحَمَّد بن عبد الله بن نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو الْجَوَابِ حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بن قَرْمٍ عن الْأَعْمَشِ عن شَقِيقٍ عن عَبْدِ اللَّهِ بن مَسْعُودٍ رضي الله عنه، موقوفاً به.

وإسناده ضعيف فيه سليمان بن قَرْمٍ البَصْرِيُّ، وهو سيء الحفظ، كما في «التَّقْرِيبِ» لابن حَجَرَ (ص ٤١١).

وقال الهَيْثَمِيُّ في «مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ» (ج ١٠ ص ١٩٤): وإِسْنَادُ ابْنِ مَسْعُودٍ حَسَنٌ، وَقَالَ أَيْضاً: رواه أبو يَعْلَى بسندين، ورجالهما رجال الصَّحِيحِ، ورواه

الطُّبراني بنحوه... وإسناده مُنقطع، وروى بعضه مرفوعاً، أيضاً بإسناد مُتصل، ورجاله رجال الصَّحيح، غير أبي الزَّعراء، وهو: «ثقة».

قلت: إذاً فهذا الرَّجل كان يعمل الأعمال الصَّالحة، لكن لا سرافه في المعاصي كان يُسيء الظَّن بعمله، فيظنُّ أنه لم يعمل خيراً قط، وذلك بقوله (رَبِّ مَا كُنْتُ أَعْمَلُ خَيْرًا)، كما في رواية: أحمد في «المُسند» (ج ٣٨ ص ٤٤٩).
وإليك الدليل أيضاً:

(١) عَنْ حُدَيْفَةَ رضي الله عنه عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: (كَانَ رَجُلٌ مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ يُسِيءُ الظَّنَّ بِعَمَلِهِ فَلَمَّا حَضَرَتْهُ الوَفَاةُ قَالَ لِأَهْلِهِ إِذَا أَنَا مُتُّ فَأَحْرِقُونِي ثُمَّ اطْحَنُونِي، ثُمَّ ادْرُونِي فِي الْبَحْرِ فَإِنَّ اللَّهَ يَقْدِرُ عَلَيَّ لَمْ يَغْفِرْ لِي قَالَ فَأَمَرَ اللَّهُ الْمَلَائِكَةَ فَتَلَقَّتْ رُوحَهُ فَقَالَ لَهُ مَا حَمَلَكَ عَلَيَّ مَا فَعَلْتَ، قَالَ: يَا رَبِّ مَا فَعَلْتُ إِلَّا مِنْ مَخَافَتِكَ فَغَفَرَ اللَّهُ لَهُ).

حديث صحيح

أخرجه النَّسائي في «السُّنن الكُبرى» (ج ١ ص ٦٦٧)، وفي «السُّنن الصُّغرى» (ج ٤ ص ١١٣) من طريق إسحاق بن إبراهيم قال أنبا جرير عن منصور عن ربعي بن حراش عن حُدَيْفَةَ رضي الله عنه به.

قلت: وهذا سنده صحيح، رجاله كلهم ثقات، وقد صحَّحه الشَّيخ الألباني في «صحيح سنن النَّسائي» (ج ٢ ص ٤٤٧).

(٢) وَعَنْ أَبِي مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (حُوسِبَ رَجُلٌ مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، فَلَمْ يُوَجَدْ لَهُ مِنَ الْخَيْرِ شَيْءٌ، إِلَّا أَنَّهُ كَانَ يُخَالِطُ النَّاسَ، وَكَانَ مُوسِرًا، فَكَانَ

يَأْمُرُ غِلْمَانَهُ أَنْ يَتَجَاوَزُوا عَنِ الْمُعَسِرِ، قَالَ: قَالَ اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ: نَحْنُ أَحَقُّ بِذَلِكَ مِنْهُ تَجَاوَزُوا عَنْهُ.^(١)

أخرجه مُسلم في «صحيحه» (ج ٣ ص ١١٩٦)، والبُخاري في «الأدب المفرد» (٢٩٣)، والطَّبْراني في «المُعْجَم الكبير» (ج ١٧ ص ٢٠١)، وابن أبي شَيْبَةَ في «المُصَنَّف» (ج ٧ ص ١١)، وأحمد في «المُسْنَد» (ج ٤ ص ١٢٠)، وَهَنَاد في «الزُّهْد» (١٠٧٦)، والتِّرْمِذِي في «مُسْنَدِهِ» (ج ٣ ص ٥٩٩)، وابنُ حِبَّانَ في «صحيحه» (ج ٧ ص ٢٥٢)، والبيهقي في «السُّنَن الكُبْرَى» (ج ٥ ص ٣٥٦)، وفي «شُعْب الإِيمَان» (ج ٧ ص ٥٣٣)، والحاكم في «المُسْتَدْرَك» (ج ٢ ص ٢٩) من طريق الأعمش عن شقيق عن أبي مسعود رضي الله عنه به.

قلت: إِذَا فَاطَلَقَا عَلَى أَنْفُسِهِمَا أَنَّهُمَا: «لم يعملوا خيراً قط»، مع أَنَّ الأوَّلَ كَانَ يُسَامِح النَّاسَ فِي الْبَيْعِ وَالشِّرَاءِ، وَهَذَا لَا يَكُونُ إِلَّا مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ شَيْءٌ مِنَ الْإِيمَانِ، وَالْإِيمَانُ جَاءَ عَنْ طَرِيقِ الْعَمَلِ، وَإِنْ كَانَ يَسِيرًا.

والثاني: كَانَ يُخَافُ^(٢) اللَّهَ تَعَالَى، وَيُسَعِّ الظَّنَّ بِعَمَلِهِ^(٣) لِإِسْرَافِهِ فِي الْمَعَاصِي، وَقَدْ تَابَ عَنْ ذَلِكَ أَيْضًا، وَهَذَا هُوَ طَرِيقُ الْإِيمَانِ، لِأَنَّ لَا يُخَافُ الْعَبْدَ مِنَ اللَّهِ، إِلَّا إِذَا

(١) وَيَبِّنُ ابْنَ الْجَوْزِيِّ: بَأَنَّ الَّذِي لَا يَعْمَلُ؛ أَي: عَمَلٌ فَهُوَ كَافِرٌ، فَكَيْفَ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ!؟

فَقَالَ الْحَافِظُ ابْنَ الْجَوْزِيِّ رحمته الله فِي «جَامِعِ الْمَسَانِيدِ» (ج ٦ ص ١١٧): (فَإِنْ قِيلَ: هَذَا الَّذِي مَا عَمِلَ خَيْرًا فَطَّ كَافِرٌ، فَكَيْفَ يُغْفَرُ

لَهُ؟ فَقَالَ ابْنُ عَقِيلٍ: هَذَا رَجُلٌ لَمْ يَتْلَعْ الدَّعْوَةَ فَعَمِلَ بِخَصْلَةٍ مِنَ الْخَيْرِ). اهـ.

قلت: وَقَدْ بَيَّنَّا أَنَّ الرَّجُلَ كَانَ يَعْمَلُ الْخَيْرَ الْقَلِيلَ كَمَا قَالَ ابْنُ عَقِيلٍ، مَعَ بَقَاءِ الْأَصُولِ فِيهِ، لَكِنَّ اسْتِدْلَالَ هُنَا عَلَيَّ أَنَّ الَّذِي لَا

يَعْمَلُ؛ أَي: عَمَلٌ فَهُوَ كَافِرٌ.

(٢) كَمَا قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ رضي الله عنه: (وَكَانَ الرَّجُلُ نَبَاشًا، فَغَفَرَ لَهُ لِخَوْفِهِ).

كان في قلبه الإيمان، وهذا الإيمان أتى بسبب العمل، وإن كان يسيراً، وهذا طريق لغة العرب، كما سبق.

قال الإمام ابن القيم رحمته في «الدَّاءُ والدَّوَاءُ» (ص ١١٦): (وهو سبحانه كما جعل الرَّجَاءَ؛ لأهل الأعمال الصَّالِحَةِ، فكذلك جعل الخَوْفَ، لأهل الأعمال الصَّالِحَةِ، فعلم أن الرَّجَاءَ، والخَوْفَ النَّافِعَ، هو ما اقترن به العمل). اهـ

وقال الإمام ابن خزيمة رحمته في «التَّوْحِيدُ» (ص ٥٢١): (هذه اللَّفْظَةُ «لَمْ يَعْمَلُوا خَيْرًا قَطُّ»، من الجِنْسِ الَّذِي تقول العَرَبُ: ينفي الاسم عن الشَّيْءِ لِنَقْصِهِ عَنِ الكَمَالِ والتَّمَامِ، فمعنى هذه اللَّفْظَةُ على هذا الأَصْلِ: «لَمْ يَعْمَلُوا خَيْرًا قَطُّ»^(١) على الكَمَالِ والتَّمَامِ، لا على ما أُوجِبَ عليه، وأمر به). اهـ

أخرجه أبو يعلى في «المُسْنَدِ» (ج ٢ ص ٢٨٥)، و(ج ٨ ص ٤٧٠)، بإسناد صحيح.

(١) ولذلك قال الحسن البصري رحمته: (إن المؤمن أحسن الظنِّ بربه فأحسن العمل، وإن الفاجر أساء الظنِّ بربه فأساء العمل).

أخرجه أحمد في «الزُّهْدِ» (ص ٤٠٢)، وأبو نُعَيْمٍ في «الحَلِيَّةِ» (ج ٢ ص ١٤٤) من طريقين عن الحسن البصري به.

وإسناده حسن.

وذكره ابن القيم في «الدَّاءُ والدَّوَاءُ» (ص ٧٣).

قال الإمام ابن القيم رحمته في «الدَّاءُ والدَّوَاءُ» (ص ٧٦): (وَمَنْ تَأَمَّلَ هَذَا الْمَوْضِعَ حَقَّ التَّأَمُّلِ عَلمَ أَنَّ

حَسَنَ الظَّنِّ بِاللَّهِ هُوَ حَسَنَ الْعَمَلِ نَفْسَهُ). اهـ

(٢) ولا يقال: بأن هؤلاء جاءوا بإيمان مُجَرَّدٍ لَمْ يَضْمُوا إِلَيْهِ شَيْئًا مِنَ الْعَمَلِ، فتنبه.

قلتُ: ويستبعد أن الرجل شكَّ في قدرة الله تعالى، وفي إعادته إذا ذُرِيَ، وأنه

اعتقد أنه لا يُعاد، فهذا كله فيه نظر، وقد قال به عدد من العلماء ولم يصيبوا.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمته الله في «الفتاوى» (ج ١٣ ص ٣٣١): (فهذا رجل

شكَّ في قدرة الله^(١))، وفي إعادته إذا ذُرِيَ، بل اعتقد أنه لا يُعاد، وهذا كفر باتفاق

المسلمين، لكن كان جاهلاً، لا يعلم ذلك، وكان مؤمناً يخاف الله تعالى، أن يعاقبه

فغفر له بذلك). اهـ

وقال الحافظ النووي رحمته الله في «المنهاج» (ج ١٧ ص ٧٤): (معناه: إن الله قادر

على أن يعذبني، إن دفتموني، بهيئتي، فأما إن سحقتموني، وذريتموني، في البر، والبحر

فلا يقدر علي^(٢)). اهـ

* وهذا كله فيه نظر: وذلك أن الرجل لم يشك في قدرة الله تعالى، ولم يجهل

هذه الصفة؛ لأن قدرة الله تعالى معلومة بالدين بالضرورة، لو اعتقد ذلك لكفر بالله،

ولم يعذر بجهله.

* والرجل صرح أن الله تعالى يقدر عليه، فهو: يعتقد بقدرة الله تعالى، ويعلم

بهذه الصفة العظيمة، لذلك لم يكفر.

(١) وهذا مستبعد؛ لأنه مؤمن بالله تعالى، وموحد، فلا بد أن يعلم بصفة القدرة، ومن المستحيل أن يجهلها،

وهو بهذه المثابة في الدين.

وانظر: «الصحيحة» للشيخ الألباني (ج ٧ ص ١١٢)، و«التمهيد» لابن عبد البر (ج ١٨ ص ٤٠ و ٤٢).

(٢) وهذا ليس بصحيح، كما سوف يأتي التعليق عليه.

* لكنه: من شدة خوفه من الله تعالى أن يعذبه غَطَّى عليه الخوف، فقال: بذلك، كما ورد في الروايات، فغفر له بذلك، فهو مؤمن، وَيَخَافُ الله تعالى، لما عنده من التوحيد، والإيمان، والأصول، فكيف يشكُّ في قُدرة الله تعالى، وهي معلومة لجميع الخلق^(١)، فهذا بعيد جداً.

قلتُ: ومن الأمور المقررة في شريعة الإسلام، أن الإنسان: مفطور منذ خلقته، على التوحيد الخالص، والدين القيم، والإيمان بالله تعالى، وأنه الربُّ سبحانه وتعالى، وله الصفات العُلى، خاصةً فِطْرته بصفة القدرة، فكيف الإنسان يجهلها، أو يشك فيها، أو ينكرها، فهذا مستبعد منه؛ لأنه مفطور على معرفته بصفات الله، فافهم لهذا ترشد.^(٢)

قال تعالى: ﴿فِطْرَتَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الروم: ٣٠].

* ومُصَدِّقاً؛ لِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: (كُلُّ مَوْلُودٍ يُوَلَّدُ عَلَى الْفِطْرَةِ)^(٣)؛ أي: يُوَلَّدُ عَلَى فِطْرَةِ التَّوْحِيدِ، وَالْإِيمَانِ بِاللَّهِ، وَبِأَسْمَائِهِ، وَصِفَاتِهِ، خَاصَّةً: قُدْرَةِ اللَّهِ تَعَالَى.

(١) وقد فُطِرُوا عَلَى عِظْمَةِ صِفَاتِ اللَّهِ تَعَالَى مِنْ ذَلِكَ: صِفَةِ الْقُدْرَةِ الْعَظِيمَةِ.

(٢) وانظر: «إتحاف الخيرة المهرة في معرفة وسائل المؤثرة» لزوجتي الشَّيْخَةِ أم عبد الرحمن الأثريَّة (ص ٤٥).

(٣) أخرجه البخاري في «صحيحه» (ج ٣ ص ٢١٩)، ومسلم في «صحيحه» (ج ٤ ص ٢٠٤٧) من حديث أبي

وعن الإمام حماد بن سلمة رحمته؛ أنه كان يُفسَّرُ؛ حديث: (كل مولود يولد على الفطرة) قال: هذا عندنا حيث أخذ الله عليهم العهد في أصلاب آبائهم، حيث قال: ﴿أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَىٰ﴾ [الأعراف: ١٧٢].^(١)

وقال الحافظ ابن عبد البر رحمته في «التمهيد» (ج ١٨ ص ٩٣): (وسئل حماد بن سلمة، عن قول النبي ﷺ: (كل مولود يولد على الفطرة)، فقال: هذا عندنا حيث أخذ العهد عليهم في أصلاب آبائهم). اهـ

وقال الإمام ابن القيم رحمته في «أحكام أهل الذمة» (ج ٢ ص ٥٢٧): (والإقرار الذي أقرُّوا به هو: الفطرة التي فطروا عليها؛ لأنه سبحانه احتج عليهم بذلك، وهو لا يحتاج عليهم بما لا يعرفه أحد منهم، ولا يذكره). اهـ

وقال الإمام ابن القيم رحمته في «أحكام أهل الذمة» (ج ٢ ص ٥٦٢): (فخلقوا حين ولدوا على الفطرة مُقرِّين بالخالق، شاهدين على أنفسهم؛ بأن الله ربهم). اهـ
وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمته في «الفتاوى» (ج ١٠ ص ٨٨): (والقلب خلق يحب الحق، ويريده، ويطلبه). اهـ

(١) أثر صحيح.

أخرجه أبو داود في «سننه» (٤٧١٦)، (ج ٧ ص ٩٩).

وإسناده صحيح.

وذكره ابن عبد البر في «التمهيد» (ج ١٨ ص ٩٣).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمته الله في «الفتاوى» (ج ١٦ ص ٣٣٨): (فإن

الحقَّ محبوب في الفطرة. وهو أحبُّ إليها، وأجلُّ فيها، وألذُّ عندها من الباطل الذي لا حقيقة له؛ فإن الفطرة لا تحبُّ ذلك). اهـ

قلتُ: فالنفوس مفطورة على محبة الحقِّ، وعلى معرفة الحقِّ.

قال تعالى: ﴿قَالَ رَبُّنَا الَّذِي أَعْطَى كُلَّ شَيْءٍ خَلْقَهُ ثُمَّ هَدَى﴾ [طه: ٥٠].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمته الله في «درء تعارض العقل والنقل» (ج ٨

ص ٤٦٣): (في النفس ما يوجب ترجيح الحقِّ على الباطل في الاعتقادات والإرادات، وهذا كاف في كونها ولدت على الفطرة). اهـ

وقال العلامة الشاطبي رحمته الله في «الاعتصام» (ج ٢ ص ٣٤٤): (أما إذا كان هذا

المتبع ناظرًا في العلم، ومتبصِّرًا فيما يُلقَى إليه؛ كأهل العلم في زماننا، فإنَّ توصله إلى الحقِّ سهل). اهـ

وقال العلامة الشوكاني رحمته الله في «أدب الطلب» (ص ٨٥): (فالوقوف على

الحقِّ، والاطلاع على ما شرعه الله؛ لعباده قد سهَّله الله على المتأخرين، ويسره على وجه لا يحتاجون فيه من العناية، والتعب؛ إلا بعض ما كان يحتاجه من قبلهم). اهـ

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمته الله في «درء تعارض العقل والنقل» (ج ١

ص ٧٣): (إنَّ الشَّارع نصَّ على كلِّ ما يعصم من المهالك؛ نصًّا قاطعًا؛ للعدر). اهـ

وقال العلامة الشيخ أبو بطين رحمته الله في «الانتصار لحزب الله الموحدين والرد

على المجادل عن المشركين» (ص ٤١): (واحتج بعض من يُجادل عن المشركين:

بقصة الذي أوصى أهله أن يحرقوه بعد موته، على أن من ارتكب الكفر جاهلاً لا يكفر، ولا يكفر إلا المعاند.

والجواب؛ عن ذلك كله: أن الله سبحانه أرسل رسله: مبشرين ومنذرين؛ لئلا يكون للناس على الله حُجَّةٌ بعد الرسل، وأعظم ما أرسلوا به، ودعوا إليه: عبادة الله وحده لا شريك له، والنهي عن الشُّرك الذي هو: عبادة غيره، فإن كان مرتكب: «الشُّرك الأكبر» معذوراً لجهله، فمن هو الذي لا يعذر؟!.

* **ولازم هذه الدَّعوى:** أنه ليس لله حُجَّةٌ على أحدٍ إلا المعاند، مع أن صاحب هذه الدَّعوى لا يمكنه طرد أصله؛ بل لا بدَّ أن يتناقض؛ فإنه لا يمكنه أن يتوقف في تكفير من شكَّ في رسالة محمد ﷺ، أو شكَّ في البعث، أو غير ذلك من أصول الدِّين، والشَّاك: جاهل!.

* **والفقهاء رحمهم الله:** يذكرون في كتب الفقه: «حكم المُرتد»: وأنه المُسلم الذي يكفر بعد إسلامه: نطقاً، أو فعلاً، أو شكّاً، أو اعتقاداً، وسبب الشك: الجهل.

* **ولازم هذا:** أنا لا نكفر، جهلة اليهود والنصارى، ولا الذين يسجدون الشمس، والقمر، والأصنام؛ لجهلهم، ولا الذين حرَّقهم عليُّ بن أبي طالب ؓ بالنار؛ لأننا نقطع أنهم جهال!.

* **وقد أجمع العلماء:** على كفر من لم يكفر اليهود والنصارى، أو يشكَّ في كفرهم، ونحن نتيقن أن أكثرهم جهال.

* **فالمدعي:** أن مرتكب الكفر متأولاً، أو مجتهداً مخطئاً، أو مقلداً، أو

جاهلاً: معذور، مخالف للكتاب، والسنة، والإجماع بلا شك، مع أنه لا بدَّ أن ينقض

أصله: فلو طرد أصله: كفر بلا ريب، كما لو توقف في تكفير من شك في رسالة: محمد ﷺ، ونحو ذلك.

* وأما الرجل الذي أوصى أهله أن يحرقوه، وأن الله غفر له، مع شكه في صفة من صفات الرب سبحانه: فإنما غفر له لعدم بلوغ الرسالة له^(١)، كذا قال غير واحد من العلماء). اهـ



(١) وهذا فيه نظر؛ وقد وجهنا التوجيه الصحيح، فيما سبق، وهناك توجيهات أخرى مفيدة في توجيه هذا الحديث.

فهرس الموضوعات

الصفحة	الرقم الموضوع
٢	(١)المُقَدِّمَةُ
٤	(٢) ذكر الدليل على دفع شبهة: «المرجئة العصرية»؛ في استدلالهم: بقصة الذي أوصى أهله، أن يحرقوه بعد موته، على أن من ارتكب الكفر: وهو جاهلٌ لا يكفر.....